

Distr.: General
12 April 2012
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٢
نيويورك، ٢٧-٢ تموز/يوليه ٢٠١٢
البند ١ من جدول الأعمال المؤقت
إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

جدول الأعمال المؤقت المشروح

تتضمن هذه الوثيقة جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠١٢
(الفرع "أولاً") وشروح جدول الأعمال المؤقت (الفرع "ثانياً").



أولا - جدول الأعمال المؤقت

وُضع جدول الأعمال المؤقت لدورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠١٢ على أساس قائمة البنود التي أقرها المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠١٢ (مقرر المجلس ٢٠٤/٢٠١٢).

جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠١٢

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

الجزء الرفيع المستوى

٢ - الجزء الرفيع المستوى:

(أ) الحوار الرفيع المستوى الذي يعقد مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن السياسات العامة؛

(ب) منتدى التعاون الإنمائي؛

(ج) الاستعراض الوزاري السنوي؛

الموضوع: ”تعزيز القدرات الإنتاجية والعمالة وتوفير العمل اللائق من أجل القضاء على الفقر في سياق نمو اقتصادي شامل للجميع ومستدام ومنصف على جميع المستويات لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية“

(د) المناقشة المواضيعية.

الموضوع: ”سياسات الاقتصاد الكلي من أجل بناء القدرات الإنتاجية، وإيجاد فرص العمل، وتحقيق التنمية المستدامة، وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، في سياق تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمنصف سعياً إلى القضاء على الفقر“

الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي:

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات؛

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة

للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبرنامج الأغذية العالمي.

الجزء المتعلق بالتنسيق

- ٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١١.
- ٦ - تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة: (أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية.

الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

- ٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث.

الجزء العام

- ٦ - تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة: (ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠.
- ٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى: (أ) تقريراً هيئتي التنسيق؛ (ب) الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥؛ (ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية؛ (د) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها؛ (هـ) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي؛ (و) البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع؛ (ز) التبغ أو الصحة.
- ٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢، و ٢٧٠/٥٧، و ٢٦٥/٦٠.
- ٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

١٠ - التعاون الإقليمي:

الموضوع: ”المنظورات الإقليمية بشأن الشباب والتنمية“

١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية لاحتلال الإسرائيلى على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطينى فى الأرض الفلسطينىة المحتلة، بما فىها القدس الشرقىة، وللسكران العرب فى الجولان السورى المحتل.

١٢ - المنظمات غير الحكومىة.

١٣ - المسائل الاقتصادىة والبرىة:

(أ) التنىمة المستدامة؛

(ب) تسخير العلم والتكنولوجىة لأغراض التنىمة؛

(ج) الإحصاءات؛

(د) المستوطنات البشرىة؛

(هـ) البرىة؛

(و) السكران والتنىمة؛

(ز) الإدارة العامة والتنىمة؛

(ح) التعاون الدولى فى المسائل الضربرىة؛

(ط) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبىق الجزاءات؛

(ى) رسم الخرائط؛

(ك) المرأة والتنىمة؛

١٤ - المسائل الاجتماعىة ومسائل حقوق الإنسان:

(أ) النهوض بالمرأة؛

(ب) التنىمة الاجتماعىة؛

(ج) منع الجرىمة والعدالة الجنائىة؛

(د) المخدرات؛

(هـ) مفوض الأمم المتحدة السامى لشؤون اللاجئىن؛

- (و) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛
- (ز) حقوق الإنسان؛
- (ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية؛
- (ط) خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز.

ثانياً - الشروح

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

أقر المجلس، في دورته التنظيمية لعام ٢٠١٢، جدول الأعمال المؤقت لدورته الموضوعية (مقرر المجلس ٢٠١٢/٢٠٤).

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة الموضوعية لعام ٢٠١٢ (E/2012/100)

برنامج العمل المقترح للدورة الموضوعية لعام ٢٠١٢

حالة وثائق الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٢

ألف - الجزء الرفيع المستوى

٢ - الجزء الرفيع المستوى

(أ) الحوار الرفيع المستوى الذي يعقد مع المؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن السياسة العامة

وفقاً لقراري الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ و ١٦٦/٦١، سيعقد المجلس، خلال الجزء الرفيع المستوى من دورته، حواراً رفيع المستوى في مجال السياسات مع الرؤساء التنفيذيين للمؤسسات المالية والتجارية الدولية بشأن التطورات الحالية في الاقتصاد العالمي.

الوثائق

دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، ٢٠١٢ (E/2012/50)

الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم، ٢٠١٢، وتحديث منتصف عام ٢٠١٢

(ب) منتدى التعاون الإنمائي

عملاً بالفقرة ١٥٥ (ب) من قرار الجمعية العامة ١/٦٠ المعنون "نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥"، والفقرة ٥ من قرار الجمعية ١٦/٦١ المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي، سيعقد المجلس منتداه الرفيع المستوى للتعاون الإنمائي، الذي يُعقد كل سنتين، من أجل استعراض الاتجاهات السائدة في مجال التعاون الإنمائي الدولي، بما في ذلك الاستراتيجيات، والسياسات، والتمويل، وزيادة الاتساق بين الأنشطة الإنمائية التي يضطلع بها مختلف الشركاء في التنمية، وتعزيز الصلات بين أعمال الأمم المتحدة المتعلقة بوضع المعايير وأعمالها التنفيذية.

وسينظر منتدى التعاون الإنمائي في تقرير معلومات أساسية تحليلي يقوم بإعداده الأمين العام بشأن استعراض الاتجاهات والتقدم المحرز في مجال التعاون الإنمائي الدولي (قرار الجمعية العامة ١٦/٦١).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الاتجاهات والتقدم المحرز في مجال التعاون الإنمائي الدولي

دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، ٢٠١٢ (E/2012/50)

الأجزاء ذات الصلة من تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (E/2012/15) والإضافات ذات الصلة بالموضوع

(ج) الاستعراض الوزاري السنوي

الموضوع: "تعزيز القدرات الإنتاجية والعمالة وتوفير العمل اللائق من أجل القضاء على الفقر في سياق نمو اقتصادي شامل للجميع ومستدام ومنصف على جميع المستويات لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية"

عملاً بالفقرة ١٥٥ من قرار الجمعية العامة ١/٦٠ المعنون "نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥"، والفقرة ١٠ من قرار الجمعية ١٦/٦١ المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي، سيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن موضوع الاستعراض الوزاري السنوي (مقرر المجلس ٢٠١١/٢٠٨). وسيتضمن التقرير إسهامات من عدد من كيانات الأمم المتحدة المعنية، كما سيقدم توصيات متعلقة بالسياسات لكي ينظر فيها المجلس.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعزيز القدرات الإنتاجية والعمالة وتوفير العمل اللائق من أجل القضاء على الفقر في سياق نمو اقتصادي شامل للجميع ومستدام ومنصف على جميع المستويات لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية

الجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الرابعة عشرة (نيويورك، ١٢-١٦ آذار/مارس ٢٠١٢) (E/2012/33) (قرار المجلس ٤٦/١٩٩٨)

(د) المناقشة المواضيعية

الموضوع: "سياسات الاقتصاد الكلي من أجل بناء القدرات الإنتاجية، وإيجاد فرص العمل، وتحقيق التنمية المستدامة، وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، في سياق تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمنصف سعياً إلى القضاء على الفقر"

عملاً بالفقرتين ١٥٥ و ١٥٦ من الوثيقة الختامية للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥، قررت الجمعية العامة، في قرارها ١٦/٦١، أن يواصل المجلس تعزيز الحوار العالمي بوسائل منها تدعيم الترتيبات القائمة، بما في ذلك إجراء مناقشة مواضيعية لمسألة يقررها المجلس تكون ذات صلة بالميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، وتنطلق من تقرير يقدمه الأمين العام.

وعملاً بمقرر المجلس ٢٠٧/٢٠١٢، سيكون الموضوع المخصص للمناقشة المواضيعية التي سيجريها المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢ هو "سياسات الاقتصاد الكلي من أجل بناء القدرات الإنتاجية، وإيجاد فرص العمل، وتحقيق التنمية المستدامة، وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، في سياق تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمنصف سعياً إلى القضاء على الفقر".

الوثائق

تقرير الأمين العام عن سياسات الاقتصاد الكلي من أجل بناء القدرات الإنتاجية، وإيجاد فرص العمل، وتحقيق التنمية المستدامة، وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، في سياق تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمنصف سعياً إلى القضاء على الفقر

الجزء ذو الصلة من تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (E/2012/15)، والإضافات ذات الصلة)

باء - الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

قرر المجلس في مقرره ٢٠١١/٢١٥، إرجاء النظر في تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب عن دورها السابعة عشرة إلى إحدى دوراته في عام ٢٠١٢.

وقررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٠١٢/٦٦، عقد الدورة السابعة عشرة للجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب في الفترة من ٢٢ إلى ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢، يسبقها اجتماع تنظيمي يعقد يوم ٣ أيار/مايو ٢٠١٢ لانتخاب رئيس وأعضاء مكتب الدورة السابعة عشرة للجنة الرفيعة المستوى.

الوثائق

تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب عن دورها السابعة عشرة (٣ و ٢٢-٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢) (A/66/39)^(١)

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات

طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٣٢/٦٣، إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق تقريره السنوي عن تنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢، تقريراً عن التدابير المتخذة تنفيذاً للفقرة ١٦ من القرار ٢٣٢/٦٣، يراعي فيه أحكام ذلك القرار ويضمنه تعقيبات من الدول الأعضاء عن الوسائل الكفيلة بتحقيق الأهداف الواردة فيه، وقررت تغيير الفترة الزمنية المحددة لإجراء الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية من ثلاث سنوات إلى أربع سنوات بهدف توفير التوجيهات في مجال السياسة العامة على نحو أفضل لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها وللوكالات المتخصصة، وقررت، في ذلك الصدد، إجراء استعراضها الشامل المقبل للسياسة العامة في عام ٢٠١٢ ثم الاستعراضات التالية مرة كل أربع سنوات.

وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٨٩/٦٤، إلى الأمين العام أن يدرج في التقرير السنوي عن الإحصاءات المالية المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي معلومات عن جميع الصناديق الاستثمارية المتعددة الجهات المانحة والصناديق الاستثمارية المواضيع القائمة، بما في ذلك معلومات عن ولاياتها وأدائها وهيكل إدارتها، بغية زيادة تحسين مشاركة الدول الأعضاء في إدارتها، وطلبت أيضاً أن تميز التقارير المقبلة عن تمويل جهاز الأمم المتحدة

(١) قدم التقرير إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس.

الإجمالي تميزاً أوضح بين التمويل من أجل التنمية وتمويل الأنشطة الإنسانية، وأن تفصل على نحو أفضل بين المساهمات الذاتية التمويل وغيرها من تدفقات التمويل غير الأساسي.

وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ٦٤/٢٢٠، إلى الأمين العام أن يرجئ إلى دورتها السابعة والستين تقديم التحليل الشامل، المتعلق بتنفيذ قرار الجمعية ٦٢/٢٠٨، الذي سيُعد وفقاً للتوجيه الوارد في الفقرة ١٤٣ من القرار.

وطلب المجلس، في قراره ٧/٢٠١١، إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً شاملاً عن تحليل تنفيذ قرار الجمعية ٦٢/٢٠٨، وتقريراً عن تحليل تمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، وأن يقدم كذلك إلى الجمعية مباشرة، تقريراً يتضمن توصيات بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات للسياسات. وطلب المجلس أيضاً إلى الأمين العام أن يولي عناية خاصة، في تقريره عن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات المقرر إجراؤه في عام ٢٠١٢ لسياسات الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، لأمر من بينها مراعاة نتائج التقييم المستقل لمبادرة "الأداء الموحد"، وكذلك تقارير التقييمات القطرية.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

تقرير الأمين العام عن تحليل تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية لعام ٢٠١٠^(١)

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبرنامج الأغذية العالمي

ستعرض على المجلس التقارير السنوية المقدمة من المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وبرنامج الأغذية العالمي (قرارات الجمعية العامة ٤٨/١٦٢، المرفق؛ و ٦٢/٢٠٨؛ و ٦٤/٢٨٩؛ وقرار المجلس ٥١/١٩٩٥ و ٢٣/٢٠١٠).

وطلب المجلس إلى الصناديق والبرامج أن تقوم، من خلال مجالسها التنفيذية، بتضمين ما يلي في تقاريرها السنوية المقدمة إليه: (أ) فرع يعرض التدابير المتخذة تنفيذاً لأحكام استعراض السياسات الذي يجري كل أربع سنوات فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية؛ (ب) فرع عن الأنشطة والتدابير المضطلع بها في إطار الموضوع المخصص للاجتماع الرفيع المستوى من الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية (قرارات الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢ و ٢٣٢/٦٣، و ٢٨٩/٦٤؛ وقرار المجلس ٣٣/١٩٩٤ و ٢٣/٢٠١٠).

وتشمل التقارير تحليلاً متعمقاً للمشاكل المواجهة والدروس المستخلصة، مع التركيز على المسائل الناشئة عن تنفيذ برنامج الأمين العام للإصلاح، واستعراض السياسات الشامل، ومتابعة نتائج المؤتمرات الدولية، كي يتسنى للمجلس الاضطلاع بدوره التنسيقي (قرارات الجمعية العامة ١٦٢/٤٨، المرفق؛ و ١٩٢/٥٣ و ٢٠٨/٦٢ و ١٧٦/٦٥؛ وقرار المجلس ٥١/١٩٩٥ و ٢٣/٢٠١٠).

الوثائق

تقارير المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع عن أعماله خلال عام ٢٠١١ (E/2011/35)

التقرير المقدم إلى المجلس من مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرين التنفيذيين لصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (E/2012/5)

تقارير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن أعمال دورته العادية الأولى، ودورتيه السنوية والعادية الثانية لعام ٢٠١١ (E/2012/34 (Part I) و (Part II))؛ ودورتيه العادية الأولى والسنوية لعام ٢٠١٢ (E/2012/34 (Part I)/Add.1)

التقرير السنوي المقدم إلى المجلس من المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن دورته العادية الأولى لعام ٢٠١٢ (E/2012/6)

التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

التقرير السنوي للمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن دورتيه العاديتين الأولى والثانية ودورته السنوية لعام ٢٠١١ (E/2012/36)

التقرير السنوي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي لعام ٢٠١١ (E/2012/14)

جيم - الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١١

طلب المجلس، في الفقرة ١٠ من قراره ٢٩/٢٠٠٨، إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التدابير المتخذة لتنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس لينظر فيه المجلس في الجزء المتعلق بالتنسيق من دورته الموضوعية للسنة التالية.

وطلب المجلس إلى الأمين العام، في الفقرة ١٠ من قراره ٢٩/٢٠٠٩، أن يعد تقريراً، مع مراعاة آراء الدول الأعضاء، عن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة^(٢)، بما فيها القرار ١٦/٦١، على أن يشمل التقرير، بالإضافة إلى ذلك، توصيات بشأن تواتر تقديم التقارير في المستقبل، وطلب إليه تقديم التقرير لكي ينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠. وأحاط المجلس علماً، في مقرره ٢٥٢/٢٠١٠، بتقرير الأمين العام عن دور المجلس في تلك المسألة (A/65/84-E/2010/90)، وقرر استعراض نطاق ومدى تواتر التقارير المقبلة المقدمة من الأمين العام عن الموضوع في سياق استعراض الجمعية العامة لمدى تنفيذ القرار ١٦/٦١. ولم تبت الجمعية العامة في هذه المسألة. وفي الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١، قرر المجلس، في مقرره ٢١٦/٢٠١١، أن يطلب إلى الأمين العام إعداد مذكرة تتضمن توصيات بشأن تواتر ونطاق التقارير التي ستُقدم عن الموضوع في المستقبل لينظر فيها المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن دور منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ الإعلان الوزاري الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١

مذكرة من الأمين العام بشأن نطاق وتواتر التقارير التي تقدم عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة

(٢) ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ و ٢٧٠/٥٧ و ٢٦٥/٦٠.

٦ - تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة

(أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

توجه عناية المجلس إلى قرار الجمعية العامة ١٩١/٦٦، الذي طلبت فيه الجمعية إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينظم مناسبة خاصة بشأن الآليات الابتكارية لتمويل التنمية بمشاركة الجهات المعنية خلال الدورة الموضوعية للمجلس في عام ٢٠١٢.

وفي القرار ٣٨/٢٠١١، أكد المجلس ضرورة مواصلة تحسين الحوار بين الدول الأعضاء وممثلي مؤسسات بریتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أثناء الاجتماع الخاص الرفيع المستوى للمجلس، كجزء من منتدى للحوار بين الجهات الفاعلة المتعددة، وطلب إلى رئيس المجلس السعي إلى عقد مناقشة يغلب عليها الطابع التفاعلي والعملي والموضوعي بشأن المسائل الرئيسية المتصلة بإطار تمويل التنمية. ورحب المجلس أيضا بالجهود المبذولة لإضفاء مزيد من الأهمية على النظر في بند جدول الأعمال المتعلق بتمويل التنمية أثناء الدورات الموضوعية السنوية للمجلس، بما في ذلك إحالة البند إلى الجزء المعني بالتنسيق. وفي هذا الصدد، أكد المجلس عزمه على مواصلة تحسين تلك الطرائق وفقا لقراريه ٣٠/٢٠٠٩ و ٢٦/٢٠١٠.

وفي القرار ٣٧/٢٠١١، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقيم ويستعرض، بالتنسيق مع منظمة العمل الدولية، استثمارات واستراتيجيات النمو الكثيف العمالة، وأن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢ تقريرا يهدف دعم توفير فرص العمل وتشجيع النمو الاقتصادي المطرد الشامل للجميع والمنصف. وفي المقرر ٢٠٨/٢٠١١، قرر المجلس أن يكون موضوع الاستعراض الوزاري السنوي للمجلس لعام ٢٠١٢ هو "تعزيز القدرات الإنتاجية والعمالة وتوفير العمل اللائق من أجل القضاء على الفقر في سياق نمو اقتصادي شامل للجميع ومستدام ومنصف على جميع المستويات لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية". ويقدم تقرير الأمين العام عن موضوع الاستعراض الوزاري السنوي استعراضا وتقييما للاستراتيجيات المتبعة والتقدم المحرز فيما يتعلق بالمشاق العالمي لتوفير فرص العمل، دوما لتوفير فرص العمل وتشجيعا للنمو الاقتصادي المطرد الشامل للجميع والمنصف، حسبما طلبه المجلس في قراره ٣٧/٢٠١١.

الوثائق

موجز أعده رئيس المجلس عن الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي مع مؤسسات بريتون وودز، ومنظمة التجارة العالمية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

دال - الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

ه - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

قرر المجلس، في دورته التنظيمية لعام ٢٠١٢، أن يكون موضوع الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢ هو "العمل في شراكة لتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية في عالم متغير" [ومن المقرر اعتماد ذلك الموضوع في الدورة التنظيمية المستأنفة، المعقودة يومي ٢٦ و ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢] (قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ بء، ومقررا المجلس ٢٠٨/١٩٩٩ و ٢٠١٢/____).

وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ١١٩/٦٦، إلى منسقة الإغاثة في حالات الطوارئ مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز التنسيق والمساءلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والقيادة في إطار نظام الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية، وأهابت بمؤسسات الأمم المتحدة المعنية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية المعنية والجهات الفاعلة الأخرى في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وفي مجال التنمية أن تواصل العمل مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة لتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية وزيادة فعاليتها وكفاءتها.

وطلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز الدعم المقدم إلى المنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية التابعين للأمم المتحدة وإلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية، بطرق منها توفير التدريب اللازم وتحديد الموارد وتحسين أساليب تعيين المنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية التابعين للأمم المتحدة واختيارهم وتعزيز المساءلة عن أدائهم، وأن يقدم تقريرا عن الإجراءات المتخذة لتمكين الأمم المتحدة من مواصلة تعزيز قدرتها على تعيين الموظفين ونشرهم بسرعة ومرونة وشراء المواد اللازمة للإغاثة في حالات الطوارئ والحصول على الخدمات في هذا المجال محليا وبسرعة وعلى نحو يتسم بالفعالية من حيث التكلفة، حيثما ينطبق ذلك، والإسراع في صرف الأموال لدعم الحكومات وأفرقة الأمم المتحدة القطرية في تنسيق المساعدة الإنسانية الدولية. وطلبت الجمعية كذلك إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها السابعة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢، تقريرا عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية

التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن تفاصيل استخدام الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ. (انظر أيضاً قرار المجلس ٢٠١١/٨).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ^(١)

هاء - الجزء العام

٦ - تنفيذ ومتابعة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة

طلب المجلس، في الفقرة ١٠ من قراره ٢٩/٢٠٠٩، إلى الأمين العام أن يعد تقريراً، مع مراعاة آراء الدول الأعضاء، عن التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة^(٢) ذات الصلة، بما فيها القرار ١٦/٦١، على أن يشمل التقرير بالإضافة إلى ذلك توصيات بشأن تواتر تقديم التقارير في المستقبل، وطلب إليه تقديم التقرير لكي ينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٠. وأحاط المجلس علماً، في مقرره ٢٥٢/٢٠١٠، بتقرير الأمين العام عن دور المجلس في تلك المسألة (A/65/84-E/2010/90)، وقرر استعراض نطاق ومدى تواتر التقارير المقبلة المقدمة من الأمين العام عن الموضوع في سياق استعراض الجمعية العامة لمدى تنفيذ القرار ١٦/٦١. ولم تبت الجمعية العامة في هذه المسألة. وفي الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١، طلب المجلس، في مقرره ٢١٦/٢٠١١، إلى الأمين العام إعداد مذكرة تتضمن توصيات بشأن تواتر ونطاق التقارير التي ستُقدم عن الموضوع في المستقبل لينظر فيها المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢. ولم تبت الجمعية العامة في هذه المسألة. وفي الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١، طلب المجلس، في مقرره ٢١٦/٢٠١١، إلى الأمين العام إعداد مذكرة تتضمن توصيات بشأن تواتر ونطاق التقارير التي ستُقدم عن الموضوع في المستقبل لينظر فيها المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢.

ودعا المجلس، في مقرره ٢١٧/٢٠١١، رئيس لجنة الأمن الغذائي العالمي إلى أن يحيل إلى المجلس في كل عام، ابتداءً من عام ٢٠١٢، تقريراً عن القرارات والتوصيات الرئيسية التي تصدر بشأن السياسات العامة، علاوة على النتائج التي تحققها اللجنة في مجال الأمن الغذائي والتغذية، وفقاً لأدوارها ورؤيتها الجديدة.

الوثائق

مذكرة من الأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة (انظر أيضا ما ورد في إطار البندين ٨ و ١٣)

تقرير رئيس لجنة الأمن الغذائي العالمي عن القرارات والتوصيات الرئيسية التي تصدر بشأن السياسات العامة، والنتائج المتحققة في مجال الأمن الغذائي والتغذية

(أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

انظر أيضا ما ورد في إطار البند ٦ (أ)

(ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠

في الدورة السادسة والستين، طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٦٦/٢١٣، إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين تقريراً مرحلياً عن تنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠.

وفي الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١، طلب المجلس، في قراره ٩/٢٠١١، إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢، تقريراً مرحلياً عن تنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠^(١)
الجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الرابعة عشرة (E/2012/33)

٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى

(أ) تقريراً هيكلياً للتنسيق

سيقدم مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق تقريراً استعراضياً سنوياً إلى المجلس (قرار المجلس ١٣ (د-٣))، يتيح فيه للمجلس موجزاً عن الأعمال التي اضطلعت بها آلية المجلس في الفترة ٢٠١٢/٢٠١١ (مقرر المجلس ٣٢١/٢٠٠١).

وسيتضمن تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثانية والخمسين (نيويورك، ٢٩-٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢) آراء اللجنة عن نظرها في تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق (قرار الجمعية العامة ٩٣/٣١، وقرار المجلس ٢٠٠٨ (د-٦٠)).

الوثائق

التقرير الاستعراضي السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عن الفترة ٢٠١٢/١١

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثانية والخمسين (A/67/16)

(ب) الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥

وفقا للقاعدة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس، سيقوم الأمين العام بتعميم الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ الذي يغطي الأنشطة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الإنسان. وسينظر المجلس في الأبواب ذات الصلة من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨، وقرار المجلس ٧٧/١٩٨٨).

الوثائق

الأبواب ذات الصلة من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ (انظر الملزمات ذات الصلة من A/67/6)

(ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية

لم يطلب تقديم وثائق مسبقة

(د) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

طلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٣٧/٦٢، إلى الأمين العام أن يواصل سنويا تقديم تقارير عن متابعة تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين وعن التقدم المحرز في هذا الصدد، تتضمن تقييما للتقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني، بوسائل منها توفير معلومات عن الإنجازات الرئيسية والدروس المستفادة والممارسات السليمة، وتقديم توصيات باتخاذ مزيد من التدابير لتعزيز التنفيذ.

وفي الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠١١، طلب المجلس، في قراره ٦/٢٠١١، إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢، تقريراً عن تنفيذ القرار، مع التركيز بشكل خاص على التقدم المحرز في تعزيز نظام المساءلة على نطاق المنظومة فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على الصعيدين العالمي والقطري.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

(هـ) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي

في الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠١٠، قرر المجلس، في قراره ٢٨/٢٠١٠، أن يمدد ولاية الفريق الاستشاري المخصص لهايتي إلى حين انعقاد الدورة الموضوعية للمجلس عام ٢٠١٢، لكي يتابع الفريق الاستشاري عن كثب تنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الطويلة الأجل من أجل تعزيز الإنعاش والاستقرار والإعمار على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي لفترة ما بعد الكارثة في هايتي ويقدم المشورة بشأنها، مع إيلاء اهتمام خاص لضرورة كفاءة الاتساق والاستدامة في الدعم الدولي المقدم إلى هايتي، بناء على الأولويات الإنمائية الوطنية الطويلة الأجل، على النحو الوارد في خطة عمل الحكومة للتعمير والتنمية الوطنية في هايتي، وأكد المجلس الحاجة إلى تفادي التداخل والازدواجية فيما بين الآليات القائمة.

وفي المقرر ٢٦٨/٢٠١١، طلب المجلس إلى الفريق الاستشاري المخصص لهايتي أن يقدم تقريراً عن الأعمال التي يضطلع بها دعماً للإنعاش والتعمير والتنمية في البلد، مشفوعاً بتوصيات، حسب الاقتضاء، إلى المجلس لينظر فيه في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢.

الوثائق

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لهايتي

(و) البلدان الأفريقية الخارجة من النزاع

في الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١، طلب المجلس، في قراره ٤٣/٢٠١١، إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى المجلس، خلال دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢، عن كيفية تقديم جهاز الأمم المتحدة الإنمائي دعماً متكاملًا ومتسقًا ومنسقًا إلى جنوب السودان، يكون منسجماً

مع الأولويات الوطنية ويضمن في الوقت نفسه وضوح الأدوار والمسؤوليات لدى الاضطلاع بالأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تقديم دعم متكامل ومتسق ومنسق إلى جنوب السودان

(ز) التبغ أو الصحة

في الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٠، طلب المجلس، في قراره ٨/٢٠١٠، إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع منظمة الصحة العالمية وبدعم منها، بعقد اجتماع لفرقة العمل المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ، وفقا للفقرة ٥٠ (ح) من تقرير الأمين العام (E/2010/55 و Corr.1)، لبحث زيادة تعزيز الاستجابة المتعددة القطاعات والمشاركة بين الوكالات لوباء التبغ العالمي، وأن يقدم تقريرا بهذا الشأن إلى المجلس. وفي القرار نفسه، طلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢ عن أعمال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن أعمال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ

٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠

في الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١، طلب المجلس، في مقرره ٢٠١١/٢١٦، إلى الأمين العام إعداد مذكرة تتضمن توصيات بشأن تواتر ونطاق التقارير التي ستُقدم عن الموضوع في المستقبل لينظر فيها المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢.

الوثائق

مذكرة من الأمين العام بشأن نطاق وتواتر التقارير التي تقدم عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة (انظر أيضا ما ورد في إطار البندين ٦ و ١٣)

٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني - طلب المجلس، في دورته الثالثة والستين المعقودة في عام ١٩٧٧، إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقارير سنوية عن مسألة تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (قرار المجلس ٢١٠٠ (د-٦٣)).

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة - طلبت الجمعية العامة، في دورتها السادسة والستين في قرارها ٨٤/٦٦، وطلب المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠١١ في قراره ٤٠/٢٠١١، إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية أن تبحث وتستعرض الظروف السائدة في كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي كي تتخذ التدابير المناسبة، لدفع عجلة التقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم، وطلبا أيضا إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وإلى المنظمات الإقليمية أن تقوم، كل في إطار ولايتها، بتعزيز تدابير الدعم القائمة، ووضع برامج مناسبة لتقديم المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المتبقية، وذلك لدفع عجلة التقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم.

وفي نفس القرارين، طلب كل من الجمعية العامة والمجلس إلى رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل الاتصال الوثيق بينهما بشأن هذه المسائل. وطلب المجلس أيضا إلى الرئيس أن يقدم إليه تقريرا بهذا الشأن. وبالإضافة إلى ذلك، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يتابع تنفيذ القرار، مع إيلاء اهتمام خاص لترتيبات التعاون والتكامل، من أجل تحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاءة في أنشطة المساعدة التي تضطلع بها شتى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأن يقدم تقريرا بهذا الشأن إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٢.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

تقرير الأمين العام عن الدعم الذي تقدمه الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير رئيس المجلس عن المشاورات المعقودة مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

١٠ - التعاون الإقليمي

سينظر المجلس في تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي، ويتخذ الإجراءات اللازمة بصدد مقررات وتوصيات اللجان الإقليمية الواردة فيه. وسيوجه التقرير انتباه المجلس إلى أي مقررات أو توصيات تصدر عن اللجان الإقليمية وتتطلب موافقته تمثيلاً مع الإجراءات المرعية. وستعرض على المجلس أيضاً موجزات عن دراسات الأحوال الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية التي أعدها اللجان الإقليمية تبرز المشاكل الرئيسية التي تواجه تلك المناطق وآفاق المستقبل لديها (قرار الجمعية العامة ١٨٢٣ (د-٢٧) وقرار المجلس ١٨١٧ (د-٥٥) ومقرره ١٩٧٩/١).

وقرر المجلس أن يكون موضوع البند المتعلق بالتعاون الإقليمي هو "المنظورات الإقليمية بشأن الشباب والتنمية" [ومن المقرر اعتماد ذلك الموضوع في الدورة التنظيمية المستأنفة، التي تعقد يومي ٢٦ و ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢] (مقرر المجلس ٢٠١٢/٢-١).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (E/2012/5 والإضافات)

الحالة الاقتصادية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا: أوروبا وأمريكا الشمالية ورابطة الدول المستقلة (E/2012/16)

نظرة عامة على الظروف الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، ٢٠١٢ (E/2012/17)

موجز دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ، ٢٠١٢ (E/2012/18)

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: الحالة والتوقعات الاقتصادية (E/2012/19)

موجز دراسة حالة التطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (E/2012/20)

١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللشعب العرب في الجولان السوري المحتل

في الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١، طلب المجلس، في الفقرة ١٦ من قراره ٤١/٢٠١١، إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وأن يواصل تضمين تقرير منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، والممثل الشخصي

للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية، آخر المستجدات في الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة المعنية.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل^(١)

١٢ - المنظمات غير الحكومية

سينظر المجلس، عملاً بقراريه ٣ (د-٢) و ٣١/١٩٩٦، ومقرره ٣٠٤/١٩٩٥، في تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن أعمال دورتها العادية والمستأنفة لعام ٢٠١٢ (٣٠ كانون الثاني/يناير - ٨ شباط/فبراير و ١٧ شباط/فبراير، و ٢١-٣٠ أيار/مايو و ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢). وقد أقر المجلس، في مقرره ٢٣٣/٢٠١١، تواريخ انعقاد دورتي اللجنة لعام ٢٠١٢ وجدول أعمالهما المؤقت.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها العادية لعام ٢٠١٢
(E/2012/32 (Part I))

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها المستأنفة لعام ٢٠١٢
(E/2012/32 (Part II))

١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية

الوثائق

مذكرة من الأمين العام بشأن نطاق وتواتر التقارير التي تقدم في المستقبل عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة (مقرر المجلس ٢٠١١/٢١٦) (انظر أيضا ما ورد في إطار البندين ٦ و ٨)

(أ) التنمية المستدامة

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الرابعة عشرة (نيويورك، ١٢-١٦ آذار/مارس ٢٠١٢) (قرارا المجلس ١٠٧٩ (د-٣٩) و ٤٦/١٩٩٨).

الوثائق

تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الرابعة عشرة (E/2012/33)

(ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

سيُعرض على المجلس تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الخامسة عشرة (جنيف، ٢١-٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢) (قرارا الجمعية العامة ٤٦/٢٣٥، المرفق، و ١٨٢/٥٦). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٠/٢٠١١ جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الخامسة عشرة (E/2012/31)

(ج) الإحصاءات

سيُعرض على المجلس تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الثالثة والأربعين (نيويورك ٢٨ شباط/فبراير - ٢ آذار/مارس ٢٠١٢) (قرارات المجلس ٨ (د-١) و ٨ (د-٢) و ١٥٦٦ (د-٥٠)). وقد أقر المجلس، في مقرره ٢٤٥/٢٠١١ مكان وتواريخ انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للجنة وجدول أعمالها المؤقت ووثائقها.

الوثائق

تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الثالثة والأربعين (E/2012/24)

(د) المستوطنات البشرية

سيُعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل (قرار المجلس ٢١/٢٠١١).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل

(هـ) البيئة

يقدم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقاريره إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي (قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧)، الجزء الأول، الفقرة ٣). ويجتمع مجلس الإدارة في دورات عادية مرة كل سنتين، وفي دورات استثنائية في السنوات الأخرى (قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٣).

وسيعرض على المجلس لذلك تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الثانية عشرة (نيروبي، ٢٠-٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٢).

الوثائق

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الاستثنائية الثانية عشرة (A/67/25)^(١)

(و) السكان والتنمية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة السكان والتنمية عن أعمال دورتها الخامسة والأربعين (نيويورك، ٢٣-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢) (قرار الجمعية العامة ٤٩/١٢٨). وقد أقر المجلس، في مقرره ٢٠١١/٢٤٧، جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها الخامسة والأربعين (E/2012/25)

(ز) الإدارة العامة والتنمية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها الحادية عشرة (نيويورك، ١٦-٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢) (قرار المجلس ٤٥/٢٠٠١ و ٦٠/٢٠٠٣). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٠١١/٢٥٢ مكان وتواريخ انعقاد الدورة الحادية عشرة للجنة وجدول أعمالها المؤقت ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها الحادية عشرة (E/2012/44)

(ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية

وفقاً للقرار ٢٣/٢٠١١، عقد المجلس، في ١٥ آذار/مارس ٢٠١٢، اجتماعاً مدته يوم واحد للنظر في التعاون الدولي في المسائل الضريبية، بما في ذلك الترتيبات المؤسسية لتعزيز هذا التعاون. وكان معروضاً على المجلس تقرير الأمين العام عن دور وعمل لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية.

وسُيُعرض على المجلس تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها السابعة (جنيف، ٢٤-٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١) (قرار المجلس ٦٩/٢٠٠٤). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٥٣/٢٠١١ مكان وتواريخ انعقاد الدورة السابعة للجنة وجدول أعمالها المؤقت ووثائقها.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن دور وعمل لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية (E/2012/8)

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها السابعة (E/2011/45)

(ط) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

لم يطلب تقديم وثائق مسبقة

(ي) رسم الخرائط

في الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١، قرر المجلس إنشاء لجنة الخبراء المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية العالمية، وفقاً للاختصاصات الواردة في مرفق قراره ٢٤/٢٠١١. لذلك، سيعرض على المجلس تقريراً للجنة عن أعمال دورتها الأولى (سيول، ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١) والثانية (نيويورك ١٣-١٥ آب/أغسطس ٢٠١٢).

وسيعرض على المجلس أيضاً تقرير فريق الخبراء المعني بالأسماء الجغرافية التابع للأمم المتحدة عن دورته السابعة والعشرين (٣٠ تموز/يوليه و ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢) (قرارا المجلس ٧١٥ ألف (د-٢٧) و ١٣١٤ (د-٤٤)). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٥١/٢٠١١

جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والعشرين لفريق الخبراء. وأقر المجلس في مقرره ٢٠٩/٢٠١٢ مكان ومواعيد انعقاد الدورة السابعة والعشرين لفريق الخبراء.

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير مؤتمر الأمم المتحدة العاشر المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية (٣١ تموز/يوليه - ٩ آب/أغسطس ٢٠١٢) (قرار المجلس ٧١٥ ألف (د-٢٧) و ١٣١٤ (د-٤٤)). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٥١/٢٠١١ جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأمم المتحدة العاشر المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية. وأقر المجلس في مقرره ٢٠٩/٢٠١٢ مكان ومواعيد انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة العاشر المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية.

الوثائق

تقرير لجنة خبراء الأمم المتحدة المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية العالمية عن أعمال دورتها الأولى

تقرير لجنة خبراء الأمم المتحدة المعنية بإدارة المعلومات الجغرافية المكانية العالمية عن أعمال دورتها الثانية

تقرير فريق الخبراء المعني بالأسماء الجغرافية التابع للأمم المتحدة عن أعمال دورته السابعة والعشرين
تقرير مؤتمر الأمم المتحدة العاشر المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية

(ك) المرأة والتنمية

ستعرض على المجلس الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها السادسة والخمسين (نيويورك، ٢٧ شباط/فبراير - ٩ آذار/مارس ٢٠١٢) (قرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٢ وقرار المجلس ١٩٨٧/٢٤).

الوثائق

الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها السادسة والخمسين (E/2012/27)

١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان

(أ) النهوض بالمرأة

ستعرض على المجلس تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها السادسة والخمسين (نيويورك، ٢٧ شباط/فبراير - ٩ آذار/مارس ٢٠١٢) (قرارات المجلس ١١ (د-٢) و ٢٢/١٩٨٧ و ٦/١٩٩٦. وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤١/٢٠١١ جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والخمسين للجنة ووثائقها.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤، المرفق) - بموجب المادة ٢١ من الاتفاقية، تقدم اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى الجمعية العامة سنوياً، عن طريق المجلس، تقريراً عن أنشطتها وقد تقدم مقترحات وتوصيات عامة بناء على فحصها للتقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف في الاتفاقية.

الوثائق

تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها السادسة والخمسين (E/2012/27)
مذكرة من الأمانة العامة تحيل بموجبها نتائج الدورتين ٤٩ و ٥٠ للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (E/2012/4)^(١)

(ب) التنمية الاجتماعية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الخمسين (نيويورك، ١٠-١ شباط/فبراير ٢٠١٢) (قرارات المجلس ١٠ (د-٢) و ١١٣٩ (د-٤١) و ٧/١٩٩٦). وقد أقر المجلس، في مقرره ٢٠١١/٢٥٥، جدول الأعمال المؤقت للدورة الخمسين للجنة ووثائقها.

وفي الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١، طلب المجلس، في قراره ٢٩/٢٠١١، إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين عن تنفيذ القرار، بما في ذلك وصف لحالة التحضير للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة على جميع المستويات.

الوثائق

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الخمسين (E/2012/26)
تقرير الأمين العام عن الاستعدادات المتخذة لإحياء الذكرى العشرين للسنة الدولية للأسرة في عام ٢٠١٤ (A/67/61-E/2012/3)^(١)

(ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية

سيُعرض على المجلس تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها العشرين المستأنفة (فيينا، ١٢ و ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١) (مقرر المجلس ٢٥١/٢٠٠٩، و ٢٥٩/٢٠١١).

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الحادية والعشرين (فيينا، ٢٣-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢) (قرار المجلس ١/١٩٩٢ ومقرره ٢٤٢/١٩٩٣). وقد أقر المجلس، في مقرره ٢٥٧/٢٠١١، جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والعشرين للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها العشرين المستأنفة (E/2011/30/Add.1)

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الحادية والعشرين (E/2012/30)

(د) المخدرات

سيعرض على المجلس تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الرابعة والخمسين المستأنفة (فيينا، ١٢ و ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١) (مقررا المجلس ٢٥١/٢٠٠٩، و ٢٥٩/٢٠١١).

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الخامسة والخمسين (فيينا، ١٢-١٦ آذار/مارس ٢٠١٢) (قرارا المجلس ٩ (د-١) و ٣٩/١٩٩١). وقد أقر المجلس، في مقرره ٢٦١/٢٠١١، جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والخمسين للجنة ووثائقها.

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١١ - وفقا للفقرة ١ من المادة ١٥ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، والفقرة ١ من المادة ١٨ من اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١، والفقرة ١ من المادة ٢٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، ستقدم الهيئة إلى المجلس، عن طريق لجنة المخدرات، تقريرا عن أعمالها لعام ٢٠١١.

الوثائق

تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الرابعة والخمسين المستأنفة (E/2011/28/Add.1)

تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الخامسة والخمسين (E/2012/28)

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١١ (E/INCB/2011/1)

(هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

قررت الجمعية العامة، في قرارها ١٥٣/٥٨، أن يقدم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين تقريرا شفويا سنويا إلى المجلس لإطلاعه أولا بأول على جوانب التنسيق في أعمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وأن يواصل، حسب المنصوص عليه

في الفقرة ١١ من نظامها الأساسي (قرار الجمعية العامة ٤٢٨ (د-٥)، المرفق)، الممارسة الحالية التي تتمثل في تقديم تقرير سنوي خطي إلى الجمعية.

الوثائق

التقرير الشفوي المقدم من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

(و) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان

لم يطلب تقديم وثائق مسبقة

(ز) حقوق الإنسان

في الدورة الموضوعية المستأنفة لعام ٢٠١١، قام المجلس مرة أخرى، في مقره ٢٧٩/٢٠١١ بإرجاء النظر في التوصيات الواردة في تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتيها الرابعة والأربعين والخامسة والأربعين إلى دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠١٢.

وسُيُعرض على المجلس أيضاً تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتيها لعام ٢٠١١ (جنيف، ٢-٢٠ أيار/مايو ٢٠١١، و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١) (قرارات المجلس ١٩٨٨ (د-٦٠) و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥).

وسُيُعرض على المجلس أيضاً تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (قرار الجمعية العامة ٤٨/١٤١).

الوثائق

تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتيها الرابعة والأربعين والخامسة والأربعين (E/2011/22)

تقرير لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتيها لعام ٢٠١١ (E/2011/22)

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان^(١)

(ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

سُيُعرض على المجلس تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته الحادية عشرة (٧-١٨ أيار/مايو ٢٠١٢) (قرار المجلس ٢٢/٢٠٠٠). وقد أقر المجلس،

في مقرريه ٢٦٧/٢٠١١ و ٢٧٧/٢٠١١، مكان وتواريخ انعقاد الدورة الحادية عشرة للمنتدى وجدول أعمالها المؤقت.

الوثائق

تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته الحادية عشرة (E/2012/43)

(ط) خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز

في الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١، أحاط المجلس علماً، في مقرره ٢٤٢/٢٠١١، بمذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير المديرية العامة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز (E/2011/108)، ودعا المجلس اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بأخلاقيات علم الأحياء إلى مواصلة التصدي بانتظام لمسألة خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز، بغية تحديد المجالات التي تستدعي بذل جهود متضافرة أو مشتركة، والتصدي للثغرات والمعوقات الرئيسية التي تؤثر على تعزيز التعاون في هذا الميدان.

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المديرية العامة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن خصوصية البيانات الجينية وعدم التمييز (E/2011/108)